التثمين الرقمي للتراث ودوره في تحسين التنمية السياحية

The digital valuation of heritage and its role in improving the tourism development

د. مصطفاوي عايدة
جامعة البليدة2- الجزائر
aida.mostefaoui@gmail.com

حرقاس زكريا
جامعة البليدة2- الجزائر
zakariahargas@yahoo.com

الملخص:

شكلت السياحة التراثية دورًا مهمًا في مجال تحقيق التنمية المستدامة، عن طريق تحفيز المجتمعات العالمية قاطبة على حماية وتثمين موروثها الإنساني المشترك أو الوطني، لما يحمله من هوية حضارية قيمية ملهمة، توحد الشعوب على ثقافات متباينة في بيئات دولية تراثية؛ كما تشجع الدول الزاخرة بمواقع تراثية على ترويج تراثها الثقافي أيًا كان تصنيفه وقيمته، ضمن الأطر التشريعية والتنظيمية الكفيلة بتقديره وحفظه تواترًا بين الأجيال في البيئة المحتضنة للتنوع الثقافي المحمي، بإدخال طرائق رقمية تكنولوجية ناجعة وفعالة، تساهم في تنشيط رقمنة التراث الثقافي خدمة للتنمية السياحية المستدامة، وصونًا للتراث الثقافي من الاندثار والتلاشي، وتسويقه كمنتوج سياحي إلكتروني جاذب للسياحة الثقافية عالميًا.

إن رقمنة التراث الثقافي وتحويله إلى معلومات إلكترونية مختلفة النمط والشكل، هو خطوة لابد أن تواجهها الدولة الجزائرية تشريعيًا، لجرد مصنفها ومواكبة عصرنة قطاعها الثقافي والسياحي على حد سواء، حيث تبني مسار رقمنة المنتوج السياحي التراثي بات تحديًا جديًا لتثمين الممتلكات المادية واللامادية، بالتوافق مع السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، والأدوات المجالية ذات الصلة بدعم السياحة التراثية الثقافية الوطنية.

الكلمات المفتاحية: الرقمنة؛ التراث الثقافي؛ السياحة الإلكترونية؛ التنمية المستدامة؛ تهيئة الإقليم؛ مجتمع المعرفة.

Abstract:

Heritage tourism has played an important role in achieving sustainable development by stimulating the entire world community to protect and value its common or national human heritage, with its inspiring cultural and value identity, which unites peoples with diverse cultures in international heritage environments; It also encourages States with heritage sites to promote their cultural heritage, whatever its classification and value, within the legislative and regulatory frameworks for the preservation and conservation of the frequency between generations in the environment Embracing cultural diversity By

introducing efficient and effective digital technological methods, it contributes to stimulating the digitization of cultural heritage for the sustainable development of tourism and safeguarding the cultural heritage from extinction and disappearance and marketed as an attractive e-tourism product for cultural tourism in the world.

The digitization of cultural heritage and its transformation into electronic information of different style and form is a step that the Algerian State must legally take to inventory its work and keep pace with the modernization of its cultural and tourist sector, because adoption of the way of digitizing the heritage tourism product has become a serious challenge for the evaluation of tangible and intangible goods, in accordance with the National policy to prepare the region and its sustainable development, and the relevant field tools to support tourism of the national cultural heritage.

Keywords: Digitization; cultural heritage; e-tourism; sustainable development; territory development; knowledge society.

المقدمة:

وفرت تكنولوجيا المعرفة تقنيات ووسـائل ذكية ذات وسـائط عالية الأداء تطورت مرحليًا بتطور الذكاء الاصـطناعي، واسـهامات الفكر البشـري وابداعاته، وتداعيات مجتمع المعرفة الذي جعل من العالم أجمع قرية صـغيرة لا تحدها حدود جغرافية، ولا تطوقها معالم السـيادة الإقليمية، حيث تجتمع وتنصـهر مختلف الثقافات الفكرية، والعقائد الدينية، والأعراق والأعراف، مشـكلة بيئة عالمية في غاية التنوع الثقافي المذهل، والمشفوع بقيم التبادل الإنساني، والتراث العالمي الفذ في فضاء رقمي معولم، متناغم ومتلاحم في تقدير كل ما خلفته الحضـارات من أفكار وطبوع يمكن عدها موروثًا حضـاريًا مشتركًا.

إن التراث الثقافي واجهة الأمم وبطاقة هويتها في تحديد انتماءها الحضاري والتاريخي لأي جزء من العالم، الذي تتباين فيه الثقافات والمجتمعات من دولة لأخرى ومن قارة لقارة، كما أنه دعامة وركيزة مهمة لتأسـيس الحياة الفكرية، والسـلوكية المجتمعية التي تنفرد بها في البيئة الوطنية، وتُبرز اختلافًا ملحوظًا في مداها الجغرافي؛ هذا التنوع هو سبيل أمثل لتقدير التراث وتسخيره خدمة للتكتل الإنساني ما بين الدول، والترويج الثقافي المساهم في نشر تنافسية التعبير وتعزيز ضوابط التثمين خدمة للتنمية، الاستدامة وتوحيد الشعوب إنسانيًا، في إطار أخلقة المشهد الثقافي الحيّ أو إعادة إحياء الجزء الذي أخفته مظاهر العولمة، من بذخ مكثف سيطر على الشكل البنيوي لحياة المجتمعات في العالم المعرفة.

إدراكًا من الدولة الجزائرية بقيمة تثبيت البعد الثقافي أيًا كان نوعه وطبيعة نمطه أو شكله، فهو ثروة لا غنى لها في الإقليم الوطني، تسـتدعي التقدير الجاد والتدخل الاسـتراتيجي في توطين دعائم الحماية والتثمين المفضيين إلى تحقيق المقاصد الحضارية والتاريخية، القومية والوطنية، تلك التي تعد قوامًا أسـاسـيًا للمجتمع الجزائري، الذي تعرف بيئته الثقافية انسـجامًا واتحادًا، تباينًا وتنوعًا، ومنبتًا للشعور بروح القومية والثوابت الأصيلة التي تمثل المرآة الصافية للوحدة الوطنية للشعب الديمقراطي.

أصـل المشـرع فكرة البعد الثقافي في القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، الذي يمثل ركيزة تشـــريعية مهمة في تحديد الفوارق الثقافية للمجتمع الجزائري وانفراده بتنوعه فكري الثقافي بين دول المغرب العربي على وجه الخصـــوص، ومع بقية دول العالم بشـــكل عام، حيث أن هذه الخصوصية والميزة أسهمت في خلق موارد ثقافية جمة ذات قيمة تراثية دلالية فخمة، تعبر عن التلاحم الجهوي للبيئات الثقافية عبر كامل قضاء التراب الوطني، موجهة حسب سياسة الدولة الرامية إلى تهيئة إقليمها في ظل أبعاد الاسـتدامة، الحوكمة والحكم الراشـد، وأدواته المجالية ذات الصـلة باسـتراتيجية التثمين.

تتجلى أهمية الموضـوع ومقاصـده البحثية في دراسـة القيم الثقافية التي يحتويها التراث الثقافي الوطني، في ظل ما ثمنه التشـريع الخاص بسـن القواعد العامة التي تكفل الحماية المسـتدامة والتثمين الرشـيد، المحافظة والتقدير لكل قيمة أو مورد ثقافي يمكن تسـخيره خدمة للأمة، وتحقيقًا لضـمانات قانونية وتنظيمية مانحة للتصـدي لأي اندثار للتراث أو سـرقته ونهبه، تشـويهه وتغيير طابعه الجمالي، عن طريق تحفيز المؤسسات العمومية والخاصة على رقمنة التراث وتسويقه في إطار التنمية السياحية المستدامة.

ومنه نطرح الإشـــكالية الآتية: **ما مدى إمكانات الجزائر في تجســـيد رقمنة التراث الثقافي ومساهمة تشريعاتها في تحقيق السياحة التراثية بالتسويق الإلكتروني؟**

وللإجابة على الإشكالية أعلاه اعتمدنا المنهج الوصـفي لوصـف ماهية القيمة التراثية للموروث المـادي واللامـادي الوطني، بـاعتبـاره تراثًـا ثقـافيًـا للأمـة، وكـذا المنهج التحليلي القـائم على تحليـل اسـتقصـــائي للنصـــوص القانونية المتعلقة بالقانون رقم 98-04، وتكييفها مع مســار التحول الرقمي للمنتج الثقافي في البيئة الرقمية، والترويج له عبر وســـائط تنافســـية تكنولوجية ذكية، تحقيقًا لرهان السـياحة التراثية في إطار السـياسـة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المسـتدامة؛ وفقًا للخطة التي سـيتم تنـاولهـا في محورين، المحور الأول تنـاول الحمـايـة الرقميـة للتراث الثقـافي وتثمينـه في إطـار التنميـة المستدامة؛ أما المحور الثاني تضمن دور الترويج الرقمي للتراث الثقافي في تحسين الجودة السياحية.

المحور الأول: الحماية الرقمية للتراث الثقافي وتثمينه

شكلت التكنولوجيا منذ نشأتها دافعًا نحو تخفيف أعباء الإدارة في تسيير وظائفها، وأداء مهامها بمرونة ونجاعة جهدٍ واختصار في الوقت، حيث جعلت من كل صعب سهل، ومكنت من له مصلحة في تحقيق مبتغاه عن طريق كفاءة التحكم في كل ما له علاقة بالفضاء الرقمي، كما فتحت رهانات وتحديات جمة أهمها تبادل المعلومات في ظل مجتمع المعرفة، وجسدت كيانًا عالميًا مشترك المزايا والمنافع، يطور بإسهاماته واتساع ثقافته البيئة التراثية، ويسعى إلى تثمين الرقمنة والحماية المستدامة للتراث، وهذا ما واكبته الجزائر نظرًا للتنوع الثقافي الذي تزخر به مناطقها وأقاليمها، إدراكًا منها لحتمية

تثمين الموروث الثقافي المعرف في إطار القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، ودمج ضوابط الحماية والتثمين بمبدأ التنمية المستدامة، ورقمنة التراث ونشره على الصعيد العالمي.

أولا. الإطار المفاهيمي لرقمنة التراث الثقافي:

ظهر مصطلح الرقمنة مع التطور المعلومات والتقنيات وتبني مفهوم مجتمع المعرفة، الذي يتعمد في عيشه على الاستخدام الأمثل للتكنولوجيا والوسائط الذكية ذات الصلة بالتطور الفكري، والابتكار والابداع العلمي المجتمعي الذي وصل إليه العالم ثقافيًا، مما حتم على تصعيد هذه الطفرة النهضوية وترقيتها لتشمل جميع مجالات ومناحي الحياة، بما فيها تطوير أداء الإدارة وتذكية مهارتها، إلى جانب دمج الرقمنة بخصوصية التراث الثقافي، وتحويله حسب طابعه ونمطه وشكله إلى معلومات يمكن تخزينها وتداولها وتحيينها، في إطار تحقيق الحماية المستدامة والتثمين الكفء، مع تجسيد مقاصد الرقمنة في مجال تثمين واستدامة التراث الثقافي.

أ. مفهوم التراث الثقافي الرقمي:

عرف القانون رقم 98-04 التراث الثقافي عمومًا على أنه جميع الممتلكات الثقافية العقارية، والعقارات بالتخصيص، والمنقولة، الموجودة على أرض عقارات الأملاك الوطنية وفي داخلها، المملوكة لأشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص، والموجودة كذلك في الطبقات الجوفية للمياه، الداخلية والإقليمية الوطنية الموروثة عن مختلف الحضارات المتعاقبة منذ عصر ما قبل التاريخ إلى يومنا هذا؛ وتعد جزءًا من التراث الثقافي للأمة أيضًا الممتلكات الثقافية غير المادية الناتجة عن تفاعلات اجتماعية وإبداعات الأفراد والجماعات عبر العصور، والتي لا تزال تعرب نفسها منذ الأزمنة الغابرة إلى يومنا هذا(المادة 02 من القانون المتعلق بحماية التراث الثقافي، 1998).

كما عرفت اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي لسنة 1972 التراث الثقافي من خلال مشتملاته وهي (اتفاقية حماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، 1972):

- **الآثار**: الأعمال المعمارية، وأعمال النحت والتصوير على المباني، والعناصر أو التكوين ذات الصفة الأثرية، والنقوش، الكهوف، ومجموعات المعالم التي لها جميعًا قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن أو العلم؛

- **المجمعات:** مجموعات المباني المنعزلة أو المتصلة، التي لها بسبب عمارتها، أو تناسقها، أو اندماجها في منظر طبيعي، قيمة عالمية استثنائية من وجهة نظر التاريخ، أو الفن أو العلم؛

- **المواقع:** أعمال الإنسان، أو الأعمال المشتركة بين الإنسان والطبيعة، وكذلك المناطق بما فيها المواقع الأثرية، التي لها قيمة استثنائية من وجهة النظر التاريخية، أو الجمالية، أو الأثنولوجية أو الأنثروبولوجيا.

مما سبق يظهر جليًا عدم ضبط القانون رقم 98-04 للرقمنة، وبالتالي يمكن تعريف رقمنة التراث الثقافي على أنه عملية تقنية بحت تستند على جملة من الأدوات الذكية والوسائط الرقمية في البيئة الإلكترونية من الفضاء الافتراضي، حيث يتم من خلال هذا الإجراء تحويل أي نمط تراثي حسب طبيعته البنيوية أو كقيمة معنوية تراثية إلى بنك معلومات، يمكن تداولها ومشاركتها وتحيينها، ضمن مجتمع المعرفة.

ب. مقاصد الرقمنة في مجال تثمين واستدامة التراث الثقافي:

تمكن المقاصد التنموية في حماية وتثمين التراث الثقافي وضمان ديمومته كهوية إنسانية وموروث بشري ذا قيمة مادية ومعنوية، ومرآة ثقافية تعكس المعالم الحضارية المجتمعية الفريدة والمتميزة، تلك التي وجدت من حقبات زمنية قديمة إلى يومنا هذا على قضاء التراب الوطني، حيث المعرفة الثقافية للبيئة التراثية هو سبيل لترقيتها وتنميتها على نحو خلاق في الفضاء الرقمي، عن طريق التركيز على:

1. تشجيع التحكم في تقنيات صون وحفظ الموروث الثقافي في الفضاء الرقمي:

يؤدي التحكم الجيد في تكنولوجيا المعلومات والتقنيات المكيفة وخصوصية رقمنة التراث الثقافي في الفضاء الافتراضي، إلى تعزيز الحماية المستدامة للممتلكات الثقافية وتثمينها بطرق ناجعة تؤمن تحسين دور البيئة التراثية في تحقيق ضمانات سياحية فعالة، إلى جانب الاعتزاز القومي بهذه المكاسب الثقافية المادية واللامادية، وتقديرها حسب طبيعة الممتلك الثقافي ونشره أو عرضه بطرق تتماشى مع المتغيرات العلمية والمعرفية التي جسدتها التكنولوجيا في بيئة مجتمع معرفي ذكي.

إن الرقمنة كفضاء يعتمد على جملة من الأدوات والتطبيقات والحواسيب الذكية، والأجهزة المختلفة ذات الصلة بالتواصل وتبادل المعارف والمعلومات باستخدام شبكات الإنترنت، يعد وسيلة مهمة لتقليل التكاليف الخاصة بحماية التراث الثقافي على أنواعها، والمراقبة الدقيقة والمستمرة له في بيئته، لا سيما إنشاء بنك لمعلومات الجرد والتصنيف، وإحصاء المواقع التراثية، البحث والتنقيب عن الأثار، وحفظ الموروث غير المادي عبر منصات إلكترونية ذكية.

كما تحقق الرقمنة للتراث الثقافي فعالية أكبر من خلال عرضه كمنتوج تسويقي إلكتروني حسب طبيعته وخصوصيته، والتحكم في آليات الإدارة الإلكترونية المتكاملة على مستوى قطاع وزارة الثقافة والمديريات الفرعية التابعة لها، بتوفير آليات مانحة للتقدير الجيّد للتراث أيا كانت طبيعته ونمطه وموقعه في البيئة التراثية، حيث التركيز على استراتيجية رقمنة التراث الوطني هو سبيل لفرض هيمنة المنتج الثقافي ومشاركته عالميًا، فضلاً عن إسهامات الدولة في دمج التخطيط الثقافي في الأدوات المجالية الحامية للفضاءات ذات الخصوصية والميزة، رقمنتها وصونها في البيئة الرقمية المتكاملة.

2. الترويج الإلكتروني العالمي للتراث الثقافي الوطني: انفتاح تشاركي رائد

تمثل إمكانية استخدام المصدر الرقمي من جانب عدة مستفيدين في الوقت نفسه، اتجاهًا ينبغي أن يؤخذ في الاعتبار من أجل القضاء على مشكلة النسخ المحدود من المجموعات التقليدية، والتي تحدد عدد المستفيدين الراغبين في الاطلاع على مصدر المعلومات في ضوء عدد النسخ المتاحة منه(وثيقة: الرقمنة وحماية التراث الرقمي، المرجع السابق، ص 07)، بما يفرض الحماية للتراث الثقافي رقميًا، واستثماره في الترويج والجذب السياحي للمواقع ذات الطابع الثقافي المتميز في البيئة التراثية من المدى الجغرافي للإقليم، ويعطي نشرًا لمعلوماته لكل مستفيد.

إن رقمنة التراث هو خطوة ناجعة نحو الخروج من بوتقة المحلية المحدودة إلى العرض السياحي العالمي، خاصة مع إمكانية إدراج أو تصنيف المخزون الثقافي ضمن التراث الثقافي الإنساني المشترك، والذي يحمل أبعادًا حضارية وتاريخية تشترك فيها مختلف الحضارة التي تواجدت هيمنتها الجغرافية في دول شتى من العالم، إضافة إلى تحقيق تنافسية أفضل للتراث الثقافي المحلي الذي يجسد الهوية الفعلية والحضارة الوطنية بالموروث المتنوع، والطبوع الجهوية المختلفة على الصعيد الوطني.

كما تعمل هذه الخصوصية في الترويج للمنتج الثقافي الرقمي على احترام المواثيق والمعاهدات الدولية الرامية إلى حث الدول على رقمنة تراثها الثقافي سواءً الذي يحمل هوية عالمية مشتركة بين الإنسانية جمعاء، أو يبرز قيمة وطنية ومحلية فذة، تتجلي فيها روح الثقافة والابتكار الفكري والتنوع السائد في مجال جهوي ما من الإقليم الوطني على اختلاف ثقافاته المحلية.

إن الغاية من الرقمنة ليست الاكتفاء بصون وحفظ التراث الثقافي في البيئة المحتضنة له، أو اختصار هذا التوجه في التسهيل على الإدارة المركزية ممثلة في وزارة الثقافة على تسيير وإدارة التراث الثقافي بأسلوب متحكم فيه، وإنما يتجاوز فكرة التنظيم النمطي المقتصر على مبادئ الحماية الصارمة للتراث، وإخراجه من الحدود التي تطوق مجاله إلى تحقيق القيمة التنافسية، وتوجيهه كمنتوج عالمي قادر على الانفتاح ومشاركة الثقافات العالمية في تنوع موروثها والتباهي به، خاصة في جذب العنصر البشري لمواقع سياحية ثقافية زاخرة، وبتثبيت سمة الإقليم بجاذبيته وشهرته.

3. الانتفاع الرقمي للتراث الثقافي: مقاربة لمشاركة التراث

إن الغرض من صون التراث الرقمي هو أن يبقى متاحًا للجمهور، ومن ثم فإن الانتفاع بمواد التراث الرقمي، ولا سيما المواد المندرجة في الملك العام، حيث ينبغي ألا يخضع لقيود غير معقولة، وينبغي في الوقت ذاته، تأمين حماية المعلومات الحساسة والشخصية من أي شكل من أشكال الاقتحام، كما أن له طبيعة غير محدودة بالزمن أو الجغرافيا أو الثقافة أو الشكل، مع أنه يحمل خصائص معينة ومحددة الثقافة، فإن أي شخص في العالم يمكنه أن ينتفع به، فهو يسمح للأقليات بأن تتحدث إلى الأغلبيات، ويسمح للأفراد بالتحدث إلى جمهور عالمي(مشروع ميثاق بشأن صون التراث الرقمي، المرجع السابق، ص ص 08، 10)، فالرقمنة التراثية هي تكنولوجيا جديدة لنزع الحدود وشمل الثقافات والترويج لها

إنسانيًا، مع تجديد التأكيد على أهمية الصلة بين الثقافة والتنمية بالنسبة لجميع البلدان، وبالأخص للبلدان النامية، ومساندة الأنشطة المضلع بها على الصعيدين الوطني والدولي، لضمان الاعتراف بالقيمة الحقيقية لهذه الصلة(اتفاقية حماية وتعزيز تنوع التعبير الثقافي، 2005)، ذات التعبير الصريح عن تناغم المجتمعات.

ثانيا. الحفظ الرقمي للتراث المصنف ضمن تكييف القانون المتعلق بحماية التراث الثقافي:

جسد القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي هدفًا للتعريف بالتراث الثقافي للأمة، وسن القواعد العامة لحمايته والمحافظة عليه وتثمينه، وضبط في الشأن ذاته شروط تطبيق هذا المقصد في التنمية التراثية(المادة 01 من القانون رقم 98-04، سالف الذكر)، إلا أنه تضمن في أحكامه العامة منظورًا نمطيًا في إدارة وتسيير التراث الثقافي، دون الأخذ بعين الاعتبار جانب الرقمنة الذكي في حماية وتثمين الموروث الثقافي المشتمل على ممتلكات عقارية، ومنقولة، وغير مادية؛ وبالتالي سيتم تكييف دراسة هذه الجزئية وفقًا للقانون ذاته مع ادخال آليات رقمنة كل تراث ثقافي على حدا.

أ. الرقمنة التوجيهية للممتلكات الثقافية العقارية:

1. مشتملات الممتلكات الثقافية العقارية:

تتكون الممتلكات الثقافية العقارية للتراث الثقافي في البيئة التراثية على تنوع في التراث العمراني والمعماري، حيث تشمل على:

- **المعالم التاريخية:** هي أي إنشاء هندسي معماري منفرد أو مجموع يقوم شاهدًا على حضارة معينة أو على تطور هام أو حادثة تاريخية، ممثلة في المنجزات المعمارية الكبرى، والرسم، والنقش، والفن الزخرفي، والخط العربي، والمباني أو المجمعات المعلمية الفخمة ذات الطابع الديني أو العسكري أو المدني أو الزراعي أو الصناعي، وهياكل عصر ما قبل التاريخ ، والمعالم الجنائزية أو المدافن، المغارات والكهوف، اللوحات والرسوم الصخرية، والنصب التذكارية، والهياكل أو العناصر المعزولة التي لها صلة بالأحداث الكبرى في التاريخ الوطني(المادة 17 من القانون رقم 98-04، سالف الذكر).

- **المواقع الأثرية:** هي المساحات المبنية أو غير المبنية دونما وظيفة نشطة، وتشهد بأعمال الإنسان أو بتفاعله مع الطبيعة، بما في ذلك باطن الأراضي المتصلة بها، ولها قيمة من الوجهة التاريخية أو الأثرية أو الدينية أو الفنية أو العلمية أو الأثنولوجية أو الأنثروبولوجيا، والمقصود بها على الخصوص المواقع الأثرية بما فيها المحميات الأثرية والحظائر الثقافية (المادة 28 من القانون رقم 98-04، القانون نفسه).

- **المجموعات الحضرية أو الريفية:** هي القطاعات المحفوظة وتتمثل في القصبات والمدن والقصور والقرى والمجمعات السكنية التقليدية المتميزة بغلبة المنطقة السكنية فيها، والتي تكتسي بتجانسها ووحدتها المعمارية والجمالية، أهمية تاريخية أو معمارية أو فنية أو تقليدية من شأنها أن تبرر حمايتها وإصلاحها وإعادة تأهيلها وتثمينها (المادة 41 من القانون رقم 98-04، القانون نفسه).

كما تضاف لهذه الموارد الثقافية العقارية كل المواقع والهياكل والمباني الغارقة في المياه، باعتبارها تراثًا ثقافيًا مغمورًا (اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، 2001).

2. التوثيق الإلكتروني للتراث الثقافي العقاري:

تخضع الممتلكات الثقافية العقارية أيًّا كان وضعها القانوني، لأحد أنظمة الحماية وتبعًا لطبيعتها وللصنف الذي تنتمي إليه، عن طريق اتخاذ إما التسجيل في قائمة الجرد الإضافي، أو التصنيف، أو الاستحداث في شكل قطاعات محفوظة، حيث يتولى في الشأن ذاته المختصون المؤهلون في كل ميدان من الميادين المعنية الإشراف على الأعمال الفنية المتضمنة الممتلكات العقارية، المقترحة للتصنيف أو المصنفة أو المسجلة (المادتين 08، 09 من القانون رقم 98-04، سالف الذكر)، والتي لا يمكن عزلها كعملية إدارية بحت عن التوجه في رقمنة التراث العقاري.

إن الحماية والتثمين الرقمي للتراث الثقافي، بتوثيقه إلكترونيًا بوسائط وتقنيات وأنماط مختلفة، تؤدي الدور ذاته في الحفظ المستدام للموروث الثقافي التراثي العقاري، حيث يعمل التوثيق عمومًا والإلكتروني خصوصًا على إنشاء دعائم فعالة لتقدير المورث الثقافي العمراني والمعماري، وأولى الخطوات الهامة في العملية التقنية للحفاظ على التراث ذو الطبيعة العقارية، أي رقمنة البنايات التي لها طابع تراثي وتاريخي، حيث يشمل الأمر تدوين البيانات والمعلومات، بهدف الرجوع إليها عند الحاجة، ويتوقف في ذلك مستوى دقة التدخل على حساب مستوى دقة المعلومات المدونة، والتفاصيل العمرانية والمعمارية المتوفرة(خلف الله بوجمعة، المرجع السابق، ص69).

كما تخص عملية جمع المعلومات عن المنطقة المراد حمايتها بالكامل، والتي تشمل المكونات المعمارية والعمرانية للنسيج العمراني التراثي، وكذلك مواد البناء المستعملة، وأساليب البناء، وكل معلومة تضاف إلى حزمة البيانات ولها أهمية في التثمين الرقمي البياني، ويستدعي الأمر استعمال كل ما هو متاح من المراجع العلمية والمصادر التاريخية، وكذا التقارير الفنية والإدارية، وإجراء مقابلة مع جميع الأطراف المعنية للحصول على معلومات مؤكدة ويقينية، بعدها تأتي عملية أخذ الصور الفتوغرافية لجميع أجزاء الحي أو النسيج العمراني المعني بكل تفاصيله، من أجل دراسة وتحليل المكونات العمرانية والمعمارية، من حيث عناصر التشكيل والترتيب، والترابط ومواد البناء(خلف الله بوجمعة، المرجع نفسه، ص69)، مع ادخال تقنية البعد الثالث.

ب. الرقمنة التوجيهية للممتلكات الثقافية المنقولة:

1. مشتملات الممتلكات الثقافية المنقولة:

تشتمل الممتلكات الثقافية المنقولة كتكوين مادي للتراث الثقافي، على وجه الخصوص ما يأتي (المادة 50 من القانون رقم 98-04، سالف الذكر):

-ناتج الاستكشافات والأبحاث الأثرية في البر وتحت الماء؛

– الأشياء العتيقة مثل الأدوات، والمصنوعات الخزفية، والكتابات، والعملات، والأختام، والحلي والألبسة التقليدية والأسلحة، وبقايا المدافن؛

– العناصر الناجمة عن تجزئة المعالم التاريخية؛

– المعدات الأنثروبولوجيا الأثنولوجية؛

– الممتلكات الثقافية المتصلة بالدين وبتاريخ العلوم والتقنيات، وتاريخ التطور الاجتماعي والاقتصادي والسياسي؛

– الممتلكات ذات الأهمية الفنية.

كما أضيفت إلى هذه المشتملات تكوينات أو موارد ثقافية أخرى والمتعلقة بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، ممثلة في حطام السفن والطائرات وغيرها من وسائل النقل أو أي جزء منها أو حمولتها أو أي من محتوياتها مع سياقاها الأثري والطبيعي، وجميع الأشياء التي تنتمي إلى عصر ما قبل التاريخ وتكون مغمورة في المياه (المادة 01 من المرسوم الرئاسي رقم 09–269، سالف الذكر).

2. تقنية البعد الثالث في رقمنة التراث الثقافي المنقول:

تساهم الرقمنة المتصلة بالتراث الثقافي المنقول في تعزيز الحماية المستدامة لكل النفائس والموارد الثقافية التي يمكن تداولها، سرقتها ونهبها في ظل التجارة غير المشروعة للتراث المادي المنقول، أو بفعل عدة عوامل أخرى يمكن أن تسهم في اندثارها وتشويه هيأتها، أو نقلها من الإقليم الوطني إلى دول أخرى، وبفعل قيمتها التاريخية أو الحضارية يمكن أن تحقق ثروة لكل من يتاجر بالمنقول الثقافي، لا سيما أن التراث الثقافي المادي المنقول يشكل ملكًا عموميًا للأمة يمنع نقله أو بيعه أو تداوله بأي شكل من الأشكال إلا في حالات محددة نص عليها القانون ذاته.

كما يؤدي دمج الرقمنة ضمن أدوات الحماية والتأطير العام في صون الموروث المادي وإخضاعه قبل كل شيء إلى الجرد الإضافي كتسجيل بقرار من الوزير الكلف بالثقافة أو الوالي، وبعد استشارة لجنة الوطنية للممتلكات الثقافية أو لجنة الممتلكات الثقافية في الولاية المعنية، متى كانت للممتلك الثقافي المنقول قيمة هامة من الوجهة التاريخية أو الفنية أو الثقافية على المستوى المحلي، والتي تدمج آليا في المجموعات الوطنية أو تترك لدى الحائز في حالة ما إذا أظهر العناية بالتراث المنقول الذي يحوزه، مع استفادته من المساعدة التقنية التي تقدمها المصالح المختصة في الوزارة المكلفة بالثقافة، بغية المحافظة عليه (المواد 51–56، من القانون رقم 98–04، سالف الذكر).

تشكل الطرق أو الأدوات ذات الوسائط التكنولوجية الفعالة في رقمنة الممتلكات الثقافية المنقولة أهمية بالغة في حفظ وصون التراث ذاته، بما يتماشى أساسًا والمحافظة عليه كما هو في الأصل دون احداث أي تغيير لطبيعته بعد التدخل لأغراض الترميم أو الإصلاح أو أية عملية أخرى ضرورية لحفظه، بناءً على ترخيص مسبق من المصالح المختصة في الوزارة المكلفة بالثقافة(المادة 60 من القانون

رقم 98-04، القانون نفسه)، مع الأخذ بعين الاعتبار في تبني التحول الرقمي لخدمة الموروث الثقافي المنقول التحكم في الوسائل المؤدية إلى دمج متكامل للتراث، والمتمثلة في " الماسح الضوئي؛ الكاميرات الرقمية؛ أجهزة الكمبيوتر ولواحقه؛ برامج التقاط الصور ؛ برامج تحرير الصور ؛ برنامج التعرف الضوئي على الحروف (OCR)؛ برامج إدارة المواد الرقمية (أبالحبيب حمزة، 2015، ص ص 51-52)؛ وغيرها من الوسائل المطورة في مجال تثمين التراث الثقافي وحفظه، والتي تستعمل فيها تقنية البعد الثالث.

كما تبنت عدة ولايات من قضاء التراب الوطني مشروع رقمنة التراث الثقافي والإعلان الصريح عن المبادرة في شهر التراث المبرمج سنويًا من قبل وزارة الثقافة، حفاوة بالموروث الثقافي الفذ عبر مجمل الولايات الوطنية، وكمثال لهذا التوجه انتهت ولاية تيبازة من رقمنة 1251 قطعة أثرية فيما تفوق نسبة تقدم المشروع على المستوى الوطني الـ50 بالمائة، أي على مستوى 23 موقعا أثريًا يتوفر على تحف نادرة(جريدة الرائد يومية إخبارية وطنية، 2014)، إلى جانب نشر ثقافة رقمنة التراث عبر الوطن كاستراتيجية هامة تدعمها وزارة الثقافة لإخراج التراث إلى الترويج السياحي التراثي المتميز.

ج. الرقمنة التوجيهية للممتلكات الثقافية غير المادية:

1. مشتملات الممتلكات الثقافية غير المادية:

تشتمل الممتلكات الثقافية غير المادية من مجموعة معارف، أو تصورات اجتماعية، أو معرفة ومهارة، أو كفاءات أو تقنيات قائمة على التقاليد في مختلف ميادين التراث الثقافي، وتمثل الدلالات الحقيقية للارتباط بالهوية الثقافية، ويحوزها شخص أو مجموعة أشخاص، حيث يتعلق الأمر فيها بالميادين التي تضم علم الموسيقى العريقة، والأغاني التقليدية والشعبية، والأناشيد، والألحان، والمسرح وفن، الرقص والإيقاعات الحركية، والاحتفالات الدينية، وفنون الطبخ، والتعابير الأدبية الشفوية، والقصص التاريخية، والحكايات والحكم، والأساطير والألغاز، والأمثال، والاقوال المأثورة والمواعظ، والألعاب التقليدية(المادة 67 من القانون رقم 98-04، سالف الذكر).

2. تقنية رقمنة التراث الثقافي غير المادي:

يمثل الهدف من حماية الممتلكات الثقافية غير المادية في دراسة التعابير والمواد الثقافية التقليدية وصيانتها والحفاظ عليها، حسب الوسائل التي نصت عليها المادة 68 من القانون المتعلق بحماية التراث الثقافي، مع تكييفها حسب إمكانات التحول الرقمي في حفظ وتصنيف كل ما من شأنه أن يكون موردًا ثقافيًا ذو قيمة معنوية، معبرًا عن موروث شعبي متأصل في بيئات محلية مختلفة من التراب الوطني، وهذا التنوع التراثي المحفوظ والمتواتر من جيل لآخر عبر الأزمنة، هو نتاج الحرص الشديد على تأصيل مرتكزات الهوية القومية والوطنية لكل مواطن.

أنشأت الوزارة المكلفة بالثقافة منصات مختلفة تعتزم من خلالها على دفع وتيرة مشروع رقمنة التراث الثقافي غير المادي، بتوفير مدونات إلكترونية تساهم في جمع كل تراث ثقافي معنوي ذو قيمة

فنية أو تاريخية أو دينية، تعنى بكشف التعابير الفكرية والطبوع الثقافية المتباينة من بيئة لأخرى، ومن جهة لجهة، ضمن الإقليم الوطني.

كما تم إنشاء بوابة حكومية خاصة بالوزارة المكلفة بالثقافة، تنشر من خلالها المعلومات المتعلقة بالتراث الثقافي وسبل حمايته وإمكانيات الثمين، إلى جانب توثيق كل الأنشطة العلمية والثقافية، والتظاهرات والمناسبات الثقافية وغيرها، حيت يتسنى لأي زائر الولوج إليها عن طريق أي محرك بحث ضمن استخدام شبكة الإنترنت.

المحور الثاني: دور الترويج الرقمي للتراث الثقافي في تحسين الجودة السياحية

يفيد الترويج الرقمي للتراث الثقافي في تعزيز روافع التنمية السياحية المستدامة، وإعطاء مرونة أوفر لحماية وترقية الممتلكات الثقافية حسب طبيعتها ومصنفها ضمن مشتملات التراث المحددة في القانون رقم 98-04، الذي وضع المشرع فيه ضوابطًا عامة للحماية والتثمين الهدف الرئيسي منها التعريف بالتراث، حفظه وصونه في إطار ادخال تقنيات ووسائط ذكية لرقمنة التراث، والسعي إلى تهيئته السياحية بالنظر إلى قيمته، فنه وأثاره التي تبرز التعابير الثقافية والتنوع السائد في مختلف الأزمنة، لاسيما تحديد الأطر التشريعية الضامنة إلى تحقيق سياحة إلكترونية محوكمة، قادرة على الترويج التنافسي، توطين الجاذبية وشهرة الإقليم، حسب مرتكزات وتوجيهات الأدوات المجالية المتعلقة بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.

أولا. السياحة الإلكترونية الثقافية:

تعرف السياحة الالكترونية على أنها استخدام الأعمال الإلكترونية في مجال السفر والسياحة، واستخدام تقنيات الإنترنت من أجل تفعيل عمل الموردين السياحيين، والوصول إلى تسهيلات أكثر فعالية للمستهلكين السياحيين (جلال بدر خضرة، 2018، ص 30)، المتعطشين للثقافات والحضارات التي سادت أزمنة غابرة، أو للتقرب إلى مجتمعات محلية مختلفة عبر مجمل الإقليم، واكتشاف الطبوع والفنون وكل ما له علاقة بالبيئة الثقافية.

أ. صلة التراث الثقافي الرقمي بالتنمية السياحية:

تمثل السياحة الثقافية كل نشاط استجمام يكون الدافع الرئيسي فيه هو البحث عن المعرفة والانفعالات، من خلال اكتشاف تراث عمراني مثل المدن والقرى، والمعالم التاريخية والحدائق، والمباني الدينية، أو تراث روحي مثل الحفلات التقليدية والتقاليد الوطنية أو المحلية؛ وتعبر المواقع التراثية ذات الطابع الثقافي عن كل فضاء يعترف له بأهمية تاريخية أو فنية أو أسطورية أو ثقافية، والذي يجب تثمين أصالته والمحافظة عليه من التلف أو الاندثار بفعل الطبيعة أو الإنسان، ضمن نمط تنمية تضمن فيه الخيارات وفرص التنمية التي تحافظ على البيئة والموارد الطبيعية، والتراث الثقافي للأجيال القادمة(المادة 03 من القانون المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، 2003).

تبرز صلة أو ارتباط التراث الثقافي الرقمي بالتنمية السياحية التي تعتمد في مرتكزاتها التنموية على الترويج الاستراتيجي لمجمل الموارد الثقافية التي تعطي تعبيرًا ثقافيًا، وتنوعًا لكل ما يمت بصلة إلى التراث المكاني في البيئة الثقافية المحلية، والتي تتباين من جهة إلى أخرى، ومن إقليم إلى آخر، وتجسد في الوقت نفسه كيانًا اجتماعيًا حضاريًا متميزًا بطابعه الفكري والسلوكي والحياتي، بالإضافة إلى مساهمة التنمية السياحية المؤهلة في تحكمها وإدارتها المتكاملة لتكنولوجيا المعرفة الرقمية، واستعمالها كبيئة افتراضية مسوقة للمنتج الثقافي المرقي للسياحة، والناشر للثقافة الوطنية على اختلاف تراثها.

كما يتلاحم التراث الثقافي بشكل خاص بالسياحة المستدامة، كونه موردًا مفضلاً ومهمًا في العرض السياحي، حيث توازي قيمته التراثية التراث الطبيعي الذي يحتوي على موارد طبيعية تخص التنوع البيولوجي وخصوصية التكوين الفضائي للمجال الحيوي، لاسيما في تسخير هذا الاندماج بين الموارد الثقافية المتاحة باعتبارها ممتلكًا ثقافيًا ماديًا عقاريًا أو منقولاً، أو تراثًا ثقافيًا غير مادي، وكل ممتلك مصنف ضمن التصنيفات التي شملها القانون رقم 98-04 يجب أن تروج وفقًا لمميزاتها في البيئة الرقمية الداعمة لحماية وتثمين الموروث الثقافي والانفتاح السياحي على العالم أجمع، وبهذا التحول يمكن أن نحدد قيمة العلاقة التكاملية والوظيفية بينهما على النحو الآتي:

1.التراث الثقافي جزء لا يتجزأ من التراث الطبيعي المتناغم:

تندمج الموارد الثقافية على تنوعها ضمن الموارد الطبيعية المشكلة للتراث الطبيعي، حيث يشكل هذا التلاحم تناغمًا تراثيًا منظريًا لا يمكن فصله أو تجزئته عن البيئة الإيكولوجية للطبيعة المحتضنة للتراث الثقافي، بما في ذلك تمييز كل بيئة بأجزائها وثقافتها عن بيئات ثقافية مختلفة من الإقليم ذاته، حيث وجود التراث الطبيعي هو عامل جذب تاريخي للحضارات المتعاقبة على الفضاء الوطني، خاصة المناطق الساحلية التي تعرف مناخًا طبيعيًا ملائمًا للحياة المجتمعية.

2. التراث الثقافي الرقمي مورد أساسي لدعم السياحة الإلكترونية وشهرة الإقليم:

يساهم التراث الثقافي الرقمي من دون شك في دعم الانفتاح الثقافي للسياحة الإلكترونية، كمورد يمكن تحويله إلى منتج لجذب السياح للمواقع التي تحظى بأهمية أو قيمة تاريخية أو فنية أو أثرية أو حضارية، والتي تكوِّنُ الانسجام والتكامل لجعل الإقليم المحتضن للمشهد الثقافي المتنوع مشهورًا على مستويات إقليمية وقارية نطاقية مختلفة من العالم، وهذا التحول يعزز إنشاء أقطاب ثقافية متطورة، ترقي السياحة الثقافية في الفضاء الرقمي، عن طريق الحماية الرقمية والتثمين للتراث الثقافي.

وقصد مواكبة التثمين الفعال للتراث يجب وضع استراتيجية متكيفة تشريعيًا مع ضوابط التنمية الموصولة بالفضاء الرقمي، وبدون هذه الصلة لا يمكن إنشاء ركائز ودعائم تعزز خاصيتي الجاذبية والشهرة التي عبرت عنهما السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم تنميته المستدامة بالتناغم الذي يؤدي إلى فرض الانسجام التام لأصالة الإقليم وانفراده سياحيًا بمؤهلات ثقافية جمة.

3. التراث الثقافي المحمي مشتملٌ فذ من مشتملات المواقع السياحية:

تعبر المواقع السياحية عمومًا عن كل منظر أو موقع يتميز بجاذبية سياحية بسبب مظهره الخلاب، أو بما يحتوي عليه من عجائب أو خصوصيات طبيعية أو بناءات مشيدة عليه، يعترف له بأهمية تاريخية أو فنية أو أسطورية أو ثقافية، والذي يجب تثمين أصالته والمحافظة عليه من التلف أو الاندثار بفعل الطبيعة أو الإنسان، كما تعد منطقة محمية جزء من منطقة التوسع أو موقع سياحي غير قابل للبناء، ويستدعي حماية خاصة قصد المحافظة على مؤهلاته الطبيعية أو الأثرية أو الثقافية (المادة 02 من القانون المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، 2003).

إن التراث الثقافي خصوصًا يحمل هوية متناغمة وميزة أصيلة للمواقع السياحية، هو الروح التي تجول هويتها وتُعبر لكل زائر عن حضارة تاريخية عابرة أو ثقافة محلية ما تزال راسخة كثوابت متجذرة عن أصالة وطنية غالبًا ما تنفرد بنفسها عن بقية الطبوع المحلية التي تشترك في رقعة سيادية واحدة، كمشتملات ثقافية تحفظ وتصون تنوعها في إطار شمولي يمكن تقاسم مزاياه ومنافعه في الرقمنة ليعبر عن تراث شعب وطني بأكمله، ويكون عنصر جذب لكل متعطش للسياحة الثقافية، في إطار الترويج السياحي الإلكتروني للمواقع التي تستحوذ تراثًا طبيعيًا وثقافيًا مندمجًا باستراتيجية وحاكمية.

ب. أبعاد تثمين التراث الثقافي بالترويج السياحي الإلكتروني:

تكمن الأبعاد التي يرتكز عليها التثمين الرقمي للتراث الثقافي بالترويج السياحي الإلكتروني المتكامل في تحقيق البعد البيئي الثقافي كرأسمال قابل للتثمين والتقدير والتنمية، إلى جانب وصل البعد الاقتصادي المعرفي في شكل استثمار يعتمد على صيغة التجارة الإلكترونية في تحسين التنمية السياحية برقمنة ذكية للتراث.

1. البعد البيئي الثقافي كرأسمال قابل للتثمين:

إن دمج البعد البيئي الثقافي كرأسمال في تثمين الموارد الثقافية التراثية التي يزخر بها الإقليم الوطني هم من صميم توطين الشهرة والجاذبية الثقافية لكل جهة أو فضاء يحتوي على مشتملات تراثية يزخر بها إما كبيئة محلية خالصة، أو نمطًا تراثيًا وجد عبر حقبة زمنية تؤول لعصور ما قبل التاريخ في الركح نفسه، كما أن عد الحماية كأداة فعالة في تقدير البعد البيئي الثقافي دون توجيه هذه الموارد نحو الاستغلال والاستعمال الذي يمكن من فرض هيمنتها الثقافية على المواقع السياحة المروج لها إلكترونيًا.

فضلاً عن تكريس روافع التقدير ذات الصلة بخصوصية الرقمنة السياحة عبر الفضاء الرقمي بالموازاة وآليات الحماية المستدامة لكل موروث ثقافي مصنف ضمن القانون رقم 98-04، بما فيه تسخير الجهود لتحويل كل مورد إلى ثروة منتجة يمكن تكييفها حسب دوافع التنمية السياحية وتأصيل هوية الإقليم المحتضن للموروث الثقافي كمشتمل بارز.

2. البعد الاقتصادي المعرفي المثمن للتراث:

تستمد السياحة التراثية الثقافية قوتها بوصلها الدائم كموروث ذو قيمة بالعروض السياحية، والمشاريع ذات الصلة بالتنمية ذاتها، دون المساس بماهية أو خصوصية التراث أيًا كان نمطه وقيمته، حيث تسويقه قائم على تضمين أبعاد الاستدامة والحوكمة في الإدارة والتسيير، إضافة إلى جعله جوهر التخطيط السياحي أو ضمن المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية.

كما تمثل الرقمنة المندمجة وطابع السياحة الإلكترونية دافعًا رئيسيًا مثمرًا للموارد السياحية المتصلة بالتراث الثقافي والطبيعي، خاصة فيما اتصل بالتنمية السياحية الرامية إلى تحسين الجودة السياحية عن طريق إشراك كل مكونات التراث الثقافي في تحقيق التوزان الأمثل للاقتصاد السياحي، في إطار تأهيل وترقية المشهد العام للهوية الثقافية المعبرة عن التنوع السائد في مناطق ومجالات متباينة من التراب الوطني الحافل بثقافات تراثية في غاية القيمة، وتحويلها كمنتوج إلكتروني قابل للتثمين ضمن موارد أخرى مساهمة في رفع عجلة التنمية ودعم الاقتصاد الوطني، الموجه إلى خلق ثروة متجددة.

ثانيا. التخطيط الرقمي للسياحة الثقافية وإشكالات تفعيله:

يعد وجود تخطيط لرقمنة السياحة والتراث الثقافي من صميم نجاح السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، لما يلعبه هذا التخطيط الاستراتيجي في تحقيق التنمية المستدامة للسياحة الثقافية على مستويات متفاوتة ضمن المجال الإقليمي وخارجه، حيث تبني التحول السياحي الإلكتروني لن ينجح إلا باشراك الرقمنة التراثية للثقافة السائدة عبر بيئات محلية متباينة الثقافة والميزة، مع إيجاد أطر تشريعية مانحة لتحقيق التوازن بين أنماط الحماية الواقعية والرقمية، لاسيما المعرفة الجادة بالإشكالات والمعوقات التي تمنع تجسيد هذه الاستراتيجية أو الحد من نجاعتها في تثمين التراث ورقمنته لتحسين جودة السياحة.

ا. أدوات تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة المتوافقة وتوجه رقمنة التراث الثقافي:

تشكل الأدوات المجالية التابعة للسياسة الوطنية لتهيئة الإقليم آليات نوعية مهمة في تأطير التنمية والتهيئة، الحماية والتثمين، والتي تتوافق مع توجه رقمنة التراث الثقافي خدمة لشهرة الإقليم وتحقيق جاذبيته بالتنمية السياحية، والتي يمكن حصرها في:

1. المخطط الوطني لتهيئة الإقليم:

يمثل المخطط الوطني لتهيئة الإقليم أداة مجالية أساسية من أدوات تهيئة الإقليم، حيث يترجم لكافة التراب الوطني، التوجيهات والترتيبات الاستراتيجية الأساسية فيما يخص السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة (المادة 07 من القانون المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، 2001).

كما يحرص المخطط ذاته على ضرورة وجود مخطط لرقمنة جل الأقاليم، تماشيًا مع رهانات وتحديات العولمة الناشئة في مجال تحقيق متطلبات التنمية والتثمين ضمن استراتيجية عامة لتهيئة وتنمية الإقليم، حيث تم التعرف على أقطاب تراثية عالية الدلالة، من خلال قيمتها المادية وغير

المادية، وترجمتها على شكل حظائر ثقافية داخل قطاعات محمية ومواقع تاريخية وأثرية، وفقًا للأثار المنتظرة من الترقية الثقافية العديدة والمتجددة، المتمثلة في تطوير السياحة والترفيه، وتنمية قطاع اقتصاد ثقافي مرتبط مباشرة بتثمين التراث الثقافي، مع تعزيز جاذبية وشهرة الإقليم (القانون المتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، 2010، ص16).

2.المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية:

يحدد المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية كيفيات تطوير الأنشطة السياحية ومنشآتها الأساسية، مع مراعاة خصوصيات المناطق وإمكاناتها، وكذا الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واجبات الاستغلال العقلاني والمتسق للمناطق والفضاءات السياحية، وبهذه الصفة، يضمن قواعد المحافظة على المواقع ومناطق التوسع السياحي وشروطها (المادة 38 من القانون رقم 01-20، القانون نفسه).

كما يقيم الاقتصاد السياحي علاقة متينة مع الإقليم، المكان المعبر عن التاريخ والتنوع الثقافي، بصفتها عناصر تأسيسية للتراث الإقليمي " الإنساني، الطبيعي، المناخي، التاريخي.. إلخ" الذي يشكل صورتها، جاذبيتها، موقعها وإنتاجها، حيث استراتيجيات السياحة الدائمة هي تلك التي تحترم التنوع الثقافي، وتحمي التراث وتساهم في التنمية المحلية (المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT2030، الكتاب الأول، 2008، ص 23).

3.المخطط التوجيهي للأملاك والخدمات والتجهيزات الثقافية:

يوضح المخطط التوجيهي للسلع والخدمات والتجهيزات الثقافية الكبرى في إطار الخيارات الوطنية لتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، الأهداف والوسائل الكفيلة بتنفيذها قصد تشجيع الإبداع، وتطوير الاستفادة من الممتلكات والخدمات والعروض الثقافية في كافة تراب الإقليم، ويشجع كذلك على تطور الأقطاب الفنية والثقافية وترقية التراث الفني والثقافي في كافة الإقليم، كما يرتكز على استعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال من أجل إيصال الأعمال والعروض الثقافية، محددًا كيفيات التثمين الثقافي للممتلكات الثقافية وحمايتها(المادة 39 من القانون رقم 01-20، سالف الذكر).

ب. إشكالات تفعيل رقمنة التراث الثقافي الوطني:

تتخلص أهم الإشكالات التي تعيق مسار التحول الرقمي في الجزائر، لاسيما تلك التي تتعلق بتثمين التراث الثقافي في البيئة الرقمية في:

1 . قانون حماية التراث الثقافي لا يتماشى مع ضوابط ومحددات الرقمنة:

إن المتصفح للقانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي يلحظ أن جميع بنوده لا تنسجم مع خصوصية الرقمنة التراثية، بدءً بالأحكام العامة التي كيفها التشريع ضمن ثوابت الهوية والأمة، وما نص عليها دستور البلاد، من خلال مشتملات وتصنيفات التراث الثقافي الوطني، الذي أبرز لكل صنف طرائق حمايته وتثمينه الكلاسيكي المعترف عليه، لاسيما حرصه على إثراء الأبحاث ذات الطابع الأثري

كونها تساهم في حشد المخزون الثقافي أو الموارد التراثية عامة، والأجهزة المكلفة بالسهر على عملية حماية التراث، وتمويل عمليات التدخل لصونه واستصلاحه، كما ختم القانون نفسه في آخر باب منه بترتيب المراقبة والعقوبات التي تمس كل من يعبث بأي موروث ثقافي وطني.

ومن هذا المنطلق فإن القانون رقم 98-04 لا يتماشى مع ضوابط ومحددات الرقمنة، فهو عبارة عن تشريع ناجح في توفير أطر الحماية، ولا يكرس آليات التثمين الرقمي في الفضاء الإلكتروني، لا سيما تكييفه مع مستجدات تطوير السياحة الإلكترونية، خاصة بعد صدور القانون رقم 18-05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، والذي يحتم دخول البلاد مرحلة تشريع ثقافي أكثر ناجعة عن سابقه، لمواكبة عصر الرقمنة بكامل تقنياته ذات الصلة برقمنة التراث الثقافي خدمة للتنمية المستدامة.

2. نقص الأدوات والوسائل المتعلقة بتثمين التراث الثقافي رقميًا:

تمثل الارهاصات أو المعوقات الأساسية في تجسيد مشاريع رقمنة التراث الثقافي الوطني عدم وجود التأطير التكنولوجي المكيف مع التشريعات القانونية والتنظيمية الكفيلة بناجعة ما تمارسه الوزارة المكلفة بالثقافة رفقة مديرياتها واللجنة الوطنية واللجنان الولائية، حيث محدودية التدخل الرقمي في تثمين التراث هو العائق نحو ضمان مواكبة الرقمنة العالمية، بما فيها تجارب عربية رائدة أثبت إسهامها الفعال في رقمنة تراثها حماية له ونشره عالميًا كدول الخليج عامة.

إن التكيف مع محددات الرقمنة يجب أن يرافقه تحول تشريعي صريح لا مجرد عمل إداري من قبل الوزارة المركزية، الأمر الذي يتطلب تجهيز فريق مُكوَّن ومتمكن في إدارة كل ما يتعلق بتقنيات الرقمنة ووسائلها الإلكترونية والوسائط المرتبطة بالعمل ذاته، حيث لم يعد خيارًا أمام الوزارة المكلفة بالثقافة بل حاجة ماسة بتقدير قيمة موروثها الثقافي مهما كنت قيمته ونمطه وأبعاده العالمية الإنسانية المشتركة أو وطنية بحت.

3. ترويج ثقافي سياحي محتشم وسيء التأطير لا يشجع على السياحة الإلكترونية:

إننا أمام عالم رقمي بامتياز والصورة السياحية فيه تغيرت منذ نشأة ما يسمى بمجتمع المعرفة أو المعلومات، حيث التبادل الثقافي بات أمرًا مستحسنًا وأكثر من ضرورة بين الشعوب بمختلف أعراقها وأديانها، أبعادها الثقافية والعرفية، والبيئة الرقمية أو الفضاء الرقمي سهل على الشعوب معرفة إرثها الثقافي كثوابت لهوية راسخة ولصيقة بالأمم، تأصل هوية الإنسان بانتمائه، حضارته وتاريخه، والترويج لها عبر وسائط رقمية متصلة بالسياحة الإلكترونية، والتي لا تختصر في مؤسسات أو هيئات عمومية أو خاصة، وإنما تتوسع دائرتها لكل فرد يفتخر بموارده الثقافية ويسعى لنشرها وتبادلها في مواقع التواصل الاجتماعي كشكل من أشكال الترويج الرقمي للتراث المحمي.

يعد المشهد الثقافي الرقمي الوطني للتراث محتشمًا ومحدودًا نتيجة عدة عوامل متضافرة، أدت إلى عدم نجاعة التدخل الرقمي في الكثير من الأحيان بالرغم من حرص عدة ولايات وطنية على تبني

رقمنة فعالة لتراثها، إلا أن العملية ما تزال تعرف وتيرة بطيئة، نتيجة عدم توافقها مع التشريعات القانونية والتنظيمية المكفولة بحماية التراث الثقافي وتثمينه، بغض النظر عن السياحة الإلكترونية التي تعرف احتشامًا أيضًا، ناهيك عن القيمة المضافة التي يدعم بها الاقتصاد المتجدد البعيد عن الريع، خاصة إذا ما تم وصل السياحة كتنمية مستدامة بآليات رقمية ناجعة ذات قدرة فعالة في التسويق السياحي المنفتح في سياقه الوطني، العربي والعالمي، في ظل المخطط الوطني لتهيئة الإقليم الرامي إلى رقمنة الأقاليم لتعزيز قدرة كل فضاء تنموي بمؤهلاته خاصة المتعلقة بالتراث والسياحة.

الخاتمة:

عبرت الوسائط التكنولوجية الذكية والمستجدة في مجال رقمنة التراث الثقافي بأنواعه – المادي وغير المادي– عن أهميتها في تعزيز روافع تنمية البيئة الثقافية، وحفظ وصون الموروث الثقافي أيًا كان نمطه وبنيته، وقيمته الحضارية والتاريخية، سواءً حملت في ماهيتها بعدًا عالميًا وإنسانيًا مشتركًا وجب حمايته، أو تراثًا وطنيًا متباينًا ومتناغمًا، بارزًا لخصوصية البيئات الثقافية الجزائرية على مستويات فكرية وعرفية ثقافية مختلفة من جهة إلى أخرى، ومن إقليم لأخر، حيث التنوع الثقافي يجسد التأصيل البيئي الثقافي، ويعبر عن هوية المجتمعات المحلية الفارضة لكل ما هو قيمي وبارز.

ومن خلال الدراسة البحثية أعلاه، توصلنا إلى النتائج والتوصيات نُجملها في:

تعد الحماية الرقمية للتراث الثقافي وتثمينه في إطار التنمية المستدامة من بين استراتيجيات التنمية الفعالة للموروث الثقافي بأنواعه، التي اعتمدتها عدة دول في مجال تعزيز اتفاقيات رامية إلى توفير الأطر التشريعية والمؤسساتية، مع ضمانات قانونية وطنية متكيفة وضوابط التوجه الرقمي للتراث.

إن القانون رقم 98–04 المتعلق بحماية التراث الثقافي لم يتطرق في نصوصه إلى أي تعريف للرقمنة، وإنما اكتفى حدًا بتعريف مشتملات التراث الثقافي الوطني المادية وغير المادية، مع سبل الحماية والتثمين الثقافي بطرق ناجعة وإن كانت لا تتماشى مع خصوصيات الرقمنة التراثية.

يشتمل التراث الثقافي الوطني على تنوع في غاية الأهمية معبرًا عن أصالة كل إقليم أو جهة أو منطقة من قضاء التراب الوطني، مقسمًا إلى مروث ثقافي عقاري، وموروث ثقافي منقول، وموروث ثقافي غير مادي.

تبنى المشرع الجزائري لأول مرة فكرة الرقمنة ضمن القانون رقم 18–05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية، دون حرصه على دمج هذه الميزة في ترقية وتأهيل التراث الثقافي الوطني، وتسويقه كمنتوج سياحي جاذب للسياحة التراثية وداعم لشهرة الإقليم.

تمثل مقاصد الرقمنة في مجال تثمين واستدامة التراث الثقافي بتشجيع التحكم في تقنيات صون وحفظ الموروث الثقافي في الفضاء الرقمي، مع الترويج الإلكتروني العالمي للتراث الثقافي الوطني، والانتفاع الرقمي منه في ظل مقاربة تشاركية عالمية زاخرة.

تمثل تقنيات رقمنة التراث الثقافي والمتكيفة حسب نوع التراث أحد أهم أبعاد تثمين الموروث الثقافي في بيئته المحتضنة له، عن طريق استعمال خاصية البعد الثالث في تجسيد الحماية الالكترونية للموروث الثقافي بالوسائط التقنية ذات الصلة بكل نوع، ومشاركته وعرضه في الفضاء الرقمي.

أثمر مشروع التحول التكنولوجي الرقمي في تحقيق ما يقارب 2000 تراث ثقافي منقول مرقمن من قبل وزارة الثقافة، وبعض المديريات الولائية التي أسهمت إسهامًا جادًا في تكريس مشروع رقمنة التراث الثقافي المنقول، بالنظر لنجاعة هذه العلمية المعلوماتية في تحقيق ضمانات كافية لصون التراث المنقول.

إن الترويج الرقمي للتراث الثقافي وتحسين الجودة السياحية المتكاملة متصل بمدى وجود تخطيط رقمي جاد ومكيف تشريعيًا وتنظيميًا، في إطار السياسة الوطنية لتهيئة الإقليم، ودمج صلة التراث الثقافي بالبيئة الرقمية لتحقيق سياحة إلكترونية راشدة، وتنمية مواردها في نشر شهرة وجاذبية الأقاليم التراثية.

تتجلى إشكالات تفعيل رقمنة التراث الثقافي الوطني في عدم تكامل قانون حماية التراث الثقافي، الذي لا يتماشى توجهه مع ضوابط ومحددات الرقمنة، لا سيما نقص الأدوات والوسائل المتعلقة بتثمين التراث الثقافي رقميًا، ومحدودية الترويج الثقافي سياحي غير المشجع على السياحة الإلكترونية.

وعليه، وبعد عرض النتائج المتوصل إليها نقترح التوصيات التالية:

نوصي بضرورة تحيين القانون رقم 98-04 المتعلق بحماية التراث الثقافي، وتكييفه مع أبعاد وخصوصيات البيئة الرقمية لضمان المشاركة الثقافية العالمية والانفتاح الثقافي البارز لشهرة التراث على الصعيد الوطني والدولي.

ضرورة وضع اتفاقيات محددة تخص استراتيجية رقمنة التراث الثقافي واستدامته، مع إعطاء مرونة أوفر لتحقيق اندماج التشريعات الوطنية للدول مساهمة في صياغة نصوصها القانونية والتنظيمية بالمحددات والضوابط العامة لكل اتفاقية موضوع التثمين الرقمي.

إن الاتفاقية المتضمنة حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه لم تبين في نصوصها لأهمية رقمنة هذا التراث باعتباره إرثًا قيميًا فذًا.

حتمية تفعيل النصوص القانونية ذات الصلة بالسياحة البيئية التراثية الطبيعية/الثقافية ودمجها مع خصوصيات الفضاء الرقمي، لإنشاء بنك للمعلومات يساهم في عرض المنتوج السياحي والانفتاح.

عقد مؤتمرات مغاربية وعربية للتعاون في مجال رقمنة التراث الثقافي، وتشجيع البحوث العلمية.

قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1 جلال بدر خضرة وآخرون (2018)، السياحة الإلكترونية (ط1، الجزائر: منشورات ألفا للوثائق).

2 خلف الله بوجمعة ة(2019)، حماية التراث العمراني والمعماري (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية).

الرسائل الجامعية:

1 أبالحبيب حمزة (2015) إشكاليات رقمنة المخطوطات بالجزائر (زاوية الشيخ محمد باي بالعالم، والمركز الوطني للمخطوطات بأدرار نموذجين) مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علم المكتبات والعلوم الوثائقية، جامعة وهران1 أحمد بن بلة.

مصادر ومراجع الأنترنت:

1 الرقمنة وحماية التراث الرقمي، مركز هردو لدعم التعبير الرقمي، القاهرة 2016، تاريخ زيارة الموقع 2020/06/12.

2 المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT2030، الكتاب 1: تشخيص وفحص السياحة الجزائرية، وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة، الجزائر 2008، تاريخ زيارة الموقع 2020/06/15.

3 جريدة الرائد يومية إخبارية وطنية، الصادرة يوم 22 أفريل 2014، العدد رقم 632، الجزائر، تاريخ زيارة الموقع 2020/06/10.

4 مشروع ميثاق بشأن صون التراث الرقمي، المؤتمر العام، الدورة الثانية والثلاثون، UNESCO، باريس 2003، تاريخ زيارة الموقع، 2020/06/10.

القوانين والمراسيم:

1 الأمر رقم 73-38، المؤرخ في 25 يوليو 1973، يتضمن المصادقة على الاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي والمبرمة بباريس في 23 نوفمبر 1972، ج ر العدد 69.

2 القانون رقم 98-04، المؤرخ في 15 يونيو 1998، المتعلق بحماية التراث الثقافي، ج ر العدد 44.

3 القانون رقم 01-20، المؤرخ في 12 ديسمبر 2001، المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، ج ر العدد 77.

4 القانون رقم 03-01، المؤرخ في 17 فبراير 2003، المتعلق بالتنمية المستدامة للسياحة، ج ر العدد 11.

5 القانون رقم 03-03، المؤرخ في 17 فبراير 2003، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، ج ر العدد 11.

6 المرسوم الرئاسي رقم 09-270، المؤرخ في غشت 2009، المتضمن التصديق على اتفاقية حماية وتعزيز تنوع التعبير الثقافي، المعتمد من طرف الدورة الثالثة والثلاثون للمؤتمر العام لليونيسكو في 20 أكتوبر سنة 2005، ج ر العدد 51.

7 المرسوم الرئاسي رقم 09-269، المؤرخ في 30 غشت 2009، المتضمن التصديق على الاتفاقية بشأن حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه، المعتمدة من طرف الدورة الواحدة والثلاثين للمؤتمر العام لليونيسكو في 02 نوفمبر سنة 2001، ج ر العدد 51.

8 القانون رقم 10-02، المؤرخ في 29 يونيو 2010، المتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ج ر العدد 61.